





## قائمة بصلاحيات مجلس الإدارة

م	الصلاحيات	مدة التفويض
١	اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسية، ومتابعة تنفيذها.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢	مراجعة الدورية للهيكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية واعتمادها.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٣	وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والشراف عليها واجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٤	وضع أسس ومعايير لحكومة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة والشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٥	فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية، ودفع وتحصيل الشيكات او اذونات الصرف وكشوفات الحسابات وتنشيط الحسابات وقلتها وتسويتها، وتحديث البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام الشيكات المرتجعة، وغيرها من الحسابات البنكية.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٦	تسجيل العقارات وافراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات ودمج الصكوك وإدخالها في النظام الشامل وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية، واجراء أي تصرفات محققة للجمعية الغبطة والمصلحة بعد موافقة الجمعية العمومية.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٧	تنمية الموارد المالية للجمعية والسعى لتحقيق الاستدامة لها.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٨	إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٩	إعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيتها بعد اعتمادها من الوزارة.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
١٠	وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية الازمة لهم، والاعلان عنها.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ





١٢	تحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بها وفق النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
١٣	التعاون في اعداد التقارير التبعتية والسنوية عن الجمعية وتزويد الوزارة بها.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
١٤	الإشراف على التقرير السنوي للجمعية واعتماده.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
١٥	الإشراف على اعداد الموازنة التقديرية لسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية القادمة.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
١٦	تعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه بصورة من هوئته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
١٧	تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
١٨	ابلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
١٩	وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢٠	الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المرابع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢١	وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢٢	استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات الالزمة في هذا الشأن	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ





٢٣	التعريف بالجمعية والعمل على ابراز أهدافها وأنشطتها في الأوساط ذات العلاقة.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢٤	قبول العضويات بمختلف أشكالها، وتبني قرارات رفضها.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢٥	دعوة الجمعية العمومية للانعقاد.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢٦	وضع القواعد والإجراءات الالزامية لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢٧	أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية او الوزارة او الجهة المشرفة في مجال اختصاصه.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢٨	التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء او البيع بعد تفويض الجمعية العمومية.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ
٢٩	استثمار الفائض من أموال الجمعية او إقامة المشروعات الاستثمارية بعد تفويض الجمعية العمومية.	حتى تاريخ ١٤٤٧/٠١/١٤ هـ

